

ما حكم شاب زوجه اباه من ابنة عمه بدون موافقته؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

اخونا يسأل ويقول انا شاب عاقد للنكاح على احدى فتيات ابناء العمومة لكن مشكلتي هي انني لا ارغب الزواج بها لكن والدي دعاني الى هذا الامر وانا ارفض وبعد فترة وبدون اذن مني او منها قام والد الفتاة بعقد النكاح من تلقاء - [00:00:00](#) نفسه وهذا الزواج ترك خلاف بين الاسرة عامة الى ان تم الطلاق وعندما تراجع اعمام الفتاة وطلبوا من والدي ان ارجع الفتاة قام والدي بذلك دون موافقتي. سؤالي هل الزواج شرعي؟ وهل - [00:00:18](#) رجعة صحيحة علما انني لا اعرف حتى الان بموافقة الفتاة على الرجعة الجواب هذا يحتاج الى معرفة الاصل في الزواج وانت ذكرت في السؤال ان والدها عقد لك فهل انت - [00:00:35](#) قبلت النكاح ام انه ذهب من الجهة المسؤولة وكتب عقد النكاح بدون قبول منك فاذا كنت انت قبلت النكاح وليها هو الذي عقد لك عليها غد انعقد هذا الزواج ما اذا كان والد البنت - [00:00:54](#) هو الذي انفرد في عقد النكاح ولم يصدر منك قبول للنكاح فان هذا العقد لا يكون صحيحا. لانه فاقد لركن من اركانه وهو الزوج فانت لم تقبل هذا العقد. وبناء على ذلك فان هذا العقد لا يكون صحيحا - [00:01:17](#) وعليه فان الطلاق الذي حصل او الفرقة التي حصلت لا يعني لم تكن مرتبة على عقد صحيح اما اذا كان العقد صحيحا وكان الطلاق منك انك طلقته الطلاق الشرعي فانه يكون قد وقع - [00:01:41](#) هذا الطلاق وبالله التوفيق - [00:02:02](#)